

2024/4/8.

باردوفي: 21 ماي 2024

واردات عدد
2024 ماي 21
صادرات عدد
صادرات عدد

الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب



إلى عنابة السيد رئيس مجلس نواب الشعب

الموضوع: تقديم مقترن قانون.

المرفقات: - مقترن القانون

- شرح الأسباب

- قائمة النواب و امضاءاتهم

- التصاريح بتبيّن مقترن قانون

تحية طيبة وبعد،

عملا بأحكام الفصل 68 من الدستور والفصلين 122 و 123 من النظام الداخلي، يشرفني باسم النواب الممضين في القائمة المصاحبة أن أتقدم إليكم بمقترن قانون يتعلق بتنظيم التصرف في الأراضي الدولية الفلاحية.

والسلام

2024/4/8-

2024/48.

مقترن قانوني أساسي يتعلق بتنظيم التصرف في الأراضي الدولية الفلاحية

واردات عدد
21 ماي 2024
مجلس نواب الشعب مكتب الشفاعة المركزي

العنوان الأول

أحكام عامة

الفصل الأول: يقصد بالأراضي الدولية الفلاحية على معنى هذا القانون:

- الأرضي التي يستغلها ديوان الأرضي الدولية،
- الأرضي الفلاحية التي يستغلها خواص في شكل شركات إحياء وتنمية فلاحية ومقاسم فنية ومقاسم لفائدة الفلاحين الشبان وقدامي المتعاضدين

العنوان الثاني

إحداث دواوين فلاحية إقليمية

الفصل 2: تحدث بكل إقليم من الأقاليم الخمسة للجمهورية التونسية مؤسسة عمومية لا تكتسي صبغة إدارية تتمتع بالشخصية القانونية والاستقلالية الإدارية والمالية وتعتبر منشأة عمومية يطلق عليه اسم ديوان الفلاحة

يكون مقر الديوان داخل كل إقليم بالجهة التي توجد بها أكبر مساحة من الأرضي الدولية الفلاحية.

الفصل 3: يتولى ديوان الفلاحة خاصة المهام التالية:

- وضع استراتيجية عامة للنشاط الفلاحي على الأرضي الدولية الفلاحية داخل الإقليم بناء على معطيات علمية وفنية،
- ضبط عقد برامج مع الوزارات المكلفة بالفلاحة والتجارة والصناعة،
- وضع برنامج عمل سنوي لوحدات الإنتاج النباتي والحيواني التي تسيرها بصفة مباشرة،
- المصادقة على برنامج العمل السنوي للمستغلات الفلاحية التي تقوم الدولة بكرانها بمختلف الأوجه ومتابعة تنفيذها،
- ضبط الميزانية التقديرية،
- إبرام الصفقات ومتابعة تنفيذها والقيام بالشراءات،
- إبرام عقود مع الغير،

2024/48.

- التسيير الإداري والمالي للمركبات الفلاحية،
- إبرام اتفاقيات تعاون وشراكة

العنوان الثالث

كيفية تسيير دواوين الفلاحة

الفصل 4: يضبط بأمر حكومي التنظيم الهيكلي لدواوين الفلاحة بكل إقليم ويخضع أعلاه إلى النظام الأساسي الخاص باعوان الدواوين.

الفصل 5: يدير الديوان الخاص بكل إقليم رئيس مدير عام يمثل المؤسسة لدى الغير ويتولى بالخصوص:

- التسيير الإداري والمالي،
- اقتراح عقود البرامج والميزانيات،
- متابعة تنفيذ قرارات مجلس الإدارة،
- وكل ما يكلف به من قبل مجلس الإدارة

الفصل 6: يتكون مجلس الإدارة من 7 أعضاء من بينهم رئيس مدير عام للديوان يتم اختيارهم على أساس الكفاءة العلمية والخبرات المهنية في مجالات الإنتاج النباتي والحيواني الذي يختص به الإقليم.

ويكون من بينهم وجوباً أحد المندوبين الجهوين للفلاحة.

يترأس مجلس الإدارة الرئيس المدير العام للمؤسسة وتتخذ القرارات بأغلبية ثلثي الأعضاء. تنظم بأمر حكومي طرق تعين أعضاء مجلس الإدارة وكيفية تأجيرهم وكيفية تداول المندوبين الجهوين المكلفو بالقطاع الفلاحي على عضوية مجلس الإدارة.

ويمكن لديوان الفلاحة الاستعانة بخبراء وخدمات مراكز بحثية باعتماد عقود عمل قصيرة المدى لإنجاز مهام محددة.

كما يمكن ربط علاقات شراكة وتعاون مع مستثمرين.

الفصل 7: تتمثل مشمولات مجلس الإدارة بالخصوص فيما يلي:

- المصادقة على الاستراتيجيات العامة لـ الديوان طبقاً للسياسات العامة للدولة في المجال،
- المصادقة على عقد برنامج الديوان وعلى عقود البرنامج الخاصة بالمركبات الفلاحية ومتابعة تنفيذها وإقرار ما يتعين بشأن الإخلالات المسجلة،
- المصادقة على الميزانيات التقديرية والقواعد المالية،
- المصادقة على إبرام الصفقات وختتها وجميع المبادرات التجارية،

- المصادقة على اتفاقيات التعاون والشراكة،
- وضع النظم المعلوماتية،
- تعبئة الموارد المالية الضرورية لسير عمل المركبات الفلاحية والاستثمارات القائمة على الأراضي الدولية الفلاحية،
- مراقبة تنفيذ التزامات المستثمرين الخواص المستغلين للأراضي الدولية الفلاحية واتخاذ القرارات المناسبة،
- التعهد بالأراضي المسترجعة من المستثمرين الخواص،

الفصل 8: يضم الهيكل الإداري لكل ديوان وجوباً وحدة للاستشارات والمساندة الفنية يشرف عليها الرئيس المدير العام، وتكون هذه الوحدة من:

- مختص في الإنتاج النباتي،
- مختص في الإنتاج الحيواني،
- مختص في البحث العلمي الفلاحي،
- مختص في التصرف والاقتصاد الريفي

وتنتمل مهمتها بالخصوص:

- في تثمين نتائج البحث الفلاحي
- مواكبة التغيرات المناخية وخصائص الخارطة الفلاحية بكل إقليم
- تطوير أساليب الإنتاج والتسويق
- المتابعة والرقابة المباشرة والدورية لوحدات الإنتاج والوحدات الصناعية
- الارشاد والتوصيات
- رفع تقارير تضم تقييمات دورية مع اقتراح حلول

العنوان الثالث أحكام انتقالية

الفصل 9: ينحل ديوان الأراضي الدولية ويغوض بدواوين الفلاحة بكل إقليم وتصفي جميع أملاكه لفائدة خزينة الدولة.

تحمّل الدولة الأعباء المالية المتّالية من ديون الديوان تجاه الغير ضمن برنامج التصفية الذي شرف عليه المصالح المختصة.

الفصل 10: تتولى لجنة التطهير وإعادة الهيكلة المنصوص عليها بالقانون عدد 9 لسنة 1989 المؤرخ في غرة فبراير 1989 إعادة برنامج إنقاذ لتعويض ديوان الأرضي الدولية بدواوين الفلاحة بكل إقليم.

الفصل 11: يدخل هذا القانون حيز النفاذ بداية من غرة جانفي 2026

2024/48.

واردات عدد
21 ماي 2024
مجلس نواب الشعب
مكتبة المعرفة المركبة



الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب

شرح أسباب

يكتسي قطاع الفلاحة أهمية بالغة في الاقتصاد التونسي حيث يساهم بما يقارب 11% من الناتج الداخلي الخام ويتوفر ما يقارب 2 مليون موطن شغل وترتکز الصادرات التونسية على المنتوجات الفلاحية.

كما لهذا القطاع مكانة استراتيجية في دعم السيادة الوطنية لأهمية دور الأمن الغذائي في تحقيق الامن القومي.

وبالرغم من هذا الدور المحوري إلا أن جل المؤسسات والمنشآت العمومية التي تعمل في قطاع الفلاحة تشكو صعوبات بالغة ولا يشدّ القطاع الخاص عن هذه القاعدة بالرغم من صمود الفلاحين وتمسكهم بالاستثمار في المجال برغم اتساد الأفاق.

ولنن بادرت الدولة منذ عقود بإيلاء هذا القطاع ما يستحقه من عناية إذ وفرت مراكز التكوين الفلاحي ومعاهد البحث والجامعات في اختصاصات متعددة كما أحدثت البنك الوطني الفلاحي إلا أنها أبقيت على نفس السياسات في هذا القطاع الذي تحاصره عديد التحديات ومنها التغيرات المناخية وشح الموارد والمنافسة العالمية وارتفاع أسعار المدخلات كالأدوية والبذور. حيث لم تقم الحكومات المتعاقبة بإصلاحات جذرية لمراجعة آليات التمويل وتحقيق الاكتفاء الذاتي من البذور والالتزام بالخارطة الفلاحية لتحديد النتائج وفق المعطيات المناخية وحل الإشكاليات العقارية والتصدّي لتشتت الملكية والاستثمار في عصرنة القطاع وكانت جهود الدولة مجذّنة وظرفية.

وأمام تدني مردودية القطاع الفلاحي وتدحرج القدرة التنافسية لعديد المنتوجات وانخراط جل منظمات الإنتاج قامت وزارة الإشراف بإطلاق عديد الاستشارات الوطنية حول قطاع الفلاحة وأخرها سنة 2015 حول الرفع من أداء الأراضي الدولية الفلاحية غير أن تنفيذ مخرجات الاستشارات يبقى رهن توفر الإرادة السياسية والإيمان بضرورة الإصلاح من جهة

2024/48.

وتتوفر الموارد المالية من جهة أخرى. ومن هذا المنطلق أصبح من الضروري مواجهة هذه التحديات وإعادة التفكير في حزمة من الإصلاحات وإيجاد سبل تمويل بديلة عن موارد ميزانية الدولة للنهوض بواقع الفلاحة.

وفي هذا الإطار يندرج مقترن القانون المعروض حول تطوير استغلال الأراضي الفلاحية الدولية الذي يستعرض رؤية شاملة لحكومة التصرف في الأراضي الفلاحية التي تمتلكها الدولة والتي تضعها على ذمة ديوان الأرضي الدولي أو على ذمة المستثمرين الخواص على وجه الكراء.

أحدث ديوان الأرضي الدولي بمقتضى المرسوم عدد 15 لسنة 1961 المؤرخ في 30 سبتمبر 1961 كمؤسسة عمومية ذات شخصية مدنية واستقلال مالي ويعتبر الديوان بمثابة الناجر في معاملاته وتنطبق عليه أحكام التشريع التجاري. يتولى الديوان التصرف في الأرضي الدولي المعدة للفلاحة وإحياناً مع توجيه الاستثمار وفق برامج التنمية وتكون مراكز نشر التقدم الفني في الفلاحة.

تقتـ إعادـة تنـظـيم دـيوـان الأـرضـي الدـولـي بـمـقـتضـي القـانـون عـدـد 26 لـسـنة 1973 المؤـرـخ فـي 07 ماـي 1973 الذـي أوـكـل لـلـديـوان الإـشـراف الفـني والإـدارـي والـمالـي عـلـى الوـحدـات التـعـاـضـديـة لـلـإـنـتـاج الفـلاـحي والـزـرـاعـي والـخـدـمـات ويـضـيـط الـأـمـر عـدـد 82 لـسـنة 2001 المؤـرـخ فـي 5 جـانـفي 2001 النـظـام الإـدارـي لـديـوان الأـرضـي الدـولـي وكـذـلـك قـاعـدـ تـسيـيره وـكـيفـيـة إـشـراف الدـوـلـة عـلـيـه.

وبصدور القانون عدد 9 لسنة 1989 المؤرخ في غرة فيفري 1989 المتعلق بالمساهمات والمنشآت والمؤسسات العمومية والتصوّص المنقحة والمتّمة له وخاصة القانون عدد 74 لسنة 1996 المؤرخة في 29 جويلية 1996 أصبح ديوان الأرضي الدولي على معنى هذا النص منشأة عمومية يخضع للالتزامات المنصوص عليها بهذا القانون والأوامر الترتيبية ذات الصلة وخاصة الأمر عدد 2197 لسنة المؤرخ في 7 أكتوبر 2002 المتعلق بكيفية الإشراف على المنشآت العمومية وصيغ المصادقة على أعمال التصرف فيها وتمثل المساهمين العموميين في هيئات تصرفها وتسيرها وتحديد الالتزامات الموضوعة على كاـهـلـها.

كما يخضع الديوان إلى أحكام الفصل 69 من القانون عدد 111 لسنة 1990 المتعلق بقانون المالية لسنة 1991 الذي أقرّ إرجاع كل الأراضي الدولية ذات الصبغة الفلاحية لفائدة ملك الدولة الخاص وبالتالي فلن ديوان الأرضي الدولي لم يعد مالكا للعقارات التي يقوم باستغلالها لفائدة الدولة.

تكتَّف تدخل الدولة في المجال الاقتصادي إثر الاستقلال باعتمادها أسلوب الاقتصاد الموجّه وذلك لدرء مخاطر الاقتصاد الحرّ، وأصبحت المنشآت العمومية من الوسائل الأساسية المعتمدة في تسيير المرافق الاقتصادية على جانب المؤسسات العمومية التقليدية. وتكمِّن الغاية الأولى من اعتماد هذا الصنف في محاولة تخليص طرق إدارة بعض المرافق الاقتصادية من قيود التصرُّف العام وقواعد المحاسبة العمومية.

أما الغاية الثانية من اعتماد الدولة هذه المنشآت فهي الحرص على استرجاع سيادة البلاد على ثرواتها وتجاوز ضعف المبادرة الخاصة الوطنية. ومن خصوصيات المؤسسات العمومية التي لا تكتسي صبغة إدارية والتي تعتبر منشأة عمومية على معنى الفصل 8 من القانون عدد 9 لسنة 1989 المؤرخ في غرة فيفري 1989 أنها تخضع لنظام خاص عند إعادة الهيكلة والتطهير.

حيث يقصد بتطهير المنشآت العمومية العمليات التي تؤدي إلى تخلٍّ الدولة عن ديونها، أو منح منشآتها الإعانات والمساعدات المالية الالزامية لتجاوز الصعوبات الظرفية أو الهيكلية التي تمرّ بها، أو وضع برنامج خاص يهدف على التخفيف من الأعباء المحمولة عليها ومن خصوصياتها الحفاظ على التوازنات العامة للمنشآت ذات المساهمات العمومية، فعملية التطهير تتمثل في كافة التدابير ذات الصبغة الإدارية والمالية التي تتخذها السلطة العامة لتحسين مردود المنشآت العمومية دون أن يؤدي ذلك الضرورة على إ حالـة هذه المنشآت إلى الخواص، أما عبارة إعادة الهيكلة فهي تشمل عمليات التقويت في جزء من رأس المال دون فقدان السيطرة على السلطة التقريرية داخل المنشأة أو إحالتها نهائياً إلى القطاع الخاص.

كما يمكن أن تشمل إعادة الهيكلة تغيير على الهيكل التنظيمي وأوجه الإنفاق وتغيير نماذج الإنتاج والتسيير وإعادة تنظيم الوظائف والأولويات. ومن أسباب إعادة الهيكلة تراجع مداخيل المؤسسة وتدحرج وضعيتها المالية وترافق ديونها وعدم قدرتها على المنافسة.

وقد تعرّض القانون عدد 9 لسنة 1989 كما تم تتميجه وإتمامه بالنصوص اللاحقة إلى
أحكام التي تنظم تطهير وإعادة هيكلة كما يلي:

الفصل 23: تدرج إعادة هيكلة المنشآت ذات المساهمة العمومية ضمن توجهات مخطط
التنمية الاقتصادية والاجتماعية وهي تخص المنشآت التي يمكن مراجعة نسبة المساهمات
العمومية بها اعتباراً لطبيعة القطاع الاقتصادي الذي تنتهي إليه أو لدرجة نموه.
وفي هذا الإطار يرخص للحكومة التفوّت كلياً أو جزئياً في مساهمات الدولة في هذه
المنشآت.

الفصل 24: أحدثت لجنة تطهير وإعادة هيكلة المنشآت ذات المساهمات العمومية مكلفة
خاصة بابدأ رأيها حول عمليات إعادة هيكلة الآتي بيانها:
▪ التفوّت أو تبادل الأسهم أو السندات التي تملكها الدولة
▪ اندماج أو ضم أو انفصال المنشآت التي تملك الدولة فيها مساهمة مباشرة في رأس

المال

▪ التفوّت في كل عنصر من مكونات الأصول من أنه أن يستعمل كوحدة استغلال مستقلة
في منشأة تملك الدولة فيها مساهمة مباشرة في رأس مالها.

الفصل 26: يضبط بمقتضى أمر تركيب وسير لجنة تطهير المنشآت ذات المساهمات
العمومية وإعادة هيكلتها.

الفصل 27: تتخذ القرارات المتعلقة بالتطهير وإعادة هيكلة وبالامتيازات المنصوص
عليها أعلاه من طرف الوزير الأول باقتراح من لجنة تطهير المنشآت ذات المساهمة العمومية
وإعادة هيكلتها.

أما من حيث الاستقلالية المالية لديوان الأراضي الدولية والمركبات الفلاحية
يضبط الامر عدد 82 لسنة 2001 المؤرخ في 5 جانفي 2001 التنظيم الإداري والمالي
وطرق تسخير ديوان الأراضي الدولية حيث ينص على أن يسير الديوان مجلس إدارة يرأسه
رئيس مدير عام يفوض له مجلس الإدارة البعض من صلاحياته.

يقوم مجلس الإدارة بإعداد الميزانيات التقديرية للتصرف والاستثمار وهياكل تمويل
مشاريع الاستثمار وضبطها والهر على متابعة تنفيذها. ويعين الرئيس المدير العام متصرفين

على رأس المركبات الفلاحية طبقاً لعقود يوافق عليها مجلس الغداره تضبط التزاماتهم وحقوقهم وطرق التصرف الفني والإداري والمالي وكذلك كيفية ممارسة الديوان المراقبة على أعمالهم. يمكن للمتصرفين الحصول على ضمان ديوان الأراضي الدولية بالنسبة للقروض التي يطلبونها من مؤسسات مالية. وتعرض الميزانيات التقديرية ومتابعة تنفيذها وعقود البرامج الخاصة بالمركبات الفلاحية ومتابعة تنفيذها وجوباً على مصادقة الوزير المكلف بالفلاحة. ولا تتمتع المركبات الفلاحية بالشخصية القانونية مما يجعلها تعمل كهيكل من هيأكل الديوان يحدد لها ميزانية تقديرية للصرف والاستثمار في إطار الميزانية العامة للديوان.

واقع ديوان الأراضي الدولية والإشكاليات المطروحة في القطاع

يتعدى الديوان بالرصيد العقاري الفلاحي للدولة الذي يمسح 234 ألف هكتار منها 93 هك مراعي وغابات ويوفر الديوان حوالي 12 ألف موطن شغل وهو يتولى تطبيق الاستراتيجية التي ترسمها الدولة في مجال تحقيق الأمن الغذائي وتعديل الأسعار والبحث العلمي والتكون المهني الفلاحي.

يبلغ عدد المركبات الفلاحية 34 مركب فلاحي ووحدة صناعية غذائية تغطي مساحة 164 ألف هكتار موزعة على 18 ولاية في مجالات غراسة الزياتين والأشجار المثمرة والزراعات الكبرى والمراعي وتربيبة الماشية وتربيبة الدواجن بنسب منوية كالتالي: 44 مراعي وغابات 40 "زياتين بعلية 13" زراعات كبرى وصناعية و 3 أشجار مثمرة"

يتسق رقم معاملات الديوان بتفاوت هام بين السنوات volatility حيث خلال العشرية 2010-2021/2020 سجل بين 67.5 م.د سنة 2011 و 202.5 م.د سنة 2018.

ويعرف قطاع الزياتين نفس التذبذب على مستوى المداخل التي تراوحت في نفس الفترة بين 4.8 م.د سنة 2014 و 113.939 م.د سنة 2018.

في المقابل تضاعف حجم الأجور 3 مرات منذ 2011 نتيجة الزيادات وارتفاع عدد الانتدابات ذلك أن جل المركبات تقع بمناطق جهوية ذات قدرة ضعيفة على خلق مواطن شغل. وتجاوز أعباء الاستغلال التي تسجل ارتفاعاً من سنة على أخرى لتصل إلى أكثر من 100% خلال عشر سنوات، رقم المعاملات المسجلة في العشرية الأخيرة 2011-2020

باستثناء سنة 2018. مما سجل عجز هيكلی على مدى العشر سنوات ما عدى موسمي 2014-2015 و 2017-2018 التي سجلت ارتفاع في مداخيل صابة زيت الزيتون.

بلغ حجم مدینونیة الديوان بتاريخ 31/03/2022 ما قدره 323 مليون دینار موزعة على ديون تجاه الخزينة العامة للدولة بـ 44.515 م.د ديون جبائية بـ 4.918 م.د ديون تجاه البنوك المحلية بـ 171.5 م.د ديون لدى الصناديق الاجتماعية بـ 80.218 م.د ولدى المزودين الخواص بـ 26.756 م.د.

وقد تفاقمت مختلف هذه الديون من سنة 2017 حيث كانت في مستوى 200 م.د سنة 2017 لتصل إلى 328 م.د سنة 2022 أي بزيادة تناهز 65 بالمائة حيث قفزت الديون تجاه البنوك من 110 م.د سنة 2017 إلى 172 م.د سنة 2022 وسجلت الديون تجاه الخزينة استقرارا في حدود 29 م.د طيلة 2017-2020 قبل أن ترتفع إلى مستوى 44 م.د سنوي 2021 و 2022.

هذا ولا يقابل ارتفاع حجم هذه الديون ارتفاعا على مستوى الاستثمارات التي تشهد نسبة إنجاز لم تتجاوز 29 % مما هو مبرمج وهي تتراوح من 7.424 م.د سنة 2011 إلى 14.9 م.د سنة 2020. مما أدى إلى تأكيل واهتراء جهاز الإنتاج تمثل بالخصوص في :
ثيغوخة أشجار الزيتون، تهالك شبكة ومعدات المناطق السقوية، تأكيل أسطول الميكنة، اهتراء البنية التحتية وتجهيزات القطاع الحيواني، اهتراء وتقادم تجهيزات قطاع الصناعات الغذائية، تدهور القطاع الحيواني على مستوى العدد والإنتاجية.

وامام تفاقم مدینونیة الديوان خضع هذا الأخير إلى إعادة جدولة الديون سنة 2002 ثم إلى تطهير الوضعية المالية بمقتضى القانون عدد 17 لسنة 2004 المؤرخ في غرة مارس 2004 حيث تحملت الدولة 135 م.د في إطار عملية التطهير.

ولازال الديوان يشهد اختلالا على مستوى التوازنات المالية حيث عرف نقصا هاما في الأموال المتداولة ، (في موڤي أوت 2004 بلغ 19.788 أ.د) أمام ارتفاع الحاجيات من المال المتداول التي بلغت 23.306 أ.د وقد انعكس هذا سلبا على سيولته وأثر على نسق الاستثمارات وحالت هذه الوضعية دون تمكن الديوان من صيانة وتحديث المشاريع المنجزة والقيام

بالمستثمارات الجديدة اللازمة لتنمية نشاطه ومواكبة التطورات التكنولوجية التي شهدتها القطاع الفلاحي.

وتسبّب ضعف نسق الاستثمار، الذي لم (يتعدّ نسبة 58% من تقدّيرات عقد برنامج الفترة الممتدة من 2002 إلى 2006 (دون اعتبار تربية الماشية) ولم تبلغ هذه النسبة إلا 20% و22% و25%) فيما يتعلق بتجهيزات المداجن والاسطبلات والصناعات الغذائية ووسائل النقل في تقادم وسائل الإنتاج مما انعكس سلباً على مردودية جل الأنشطة وخاصة منها الزراعات الكبرى والأشجار الثمرة وتربية الأبقار والدواجن إضافة إلى افتقار الديوان إلى نظام محاسبة تحليلية متناسق مع نظام المحاسبة العامة بما يضمن مصداقية ودقة المعلومات المتعلقة بكل أوجه النشاط.

زفي موقي كل موسم، تتولى مكاتب التصرف التابعة للمركبات تحديد كلفة الإنتاج ونتائج التصرف لمختلف الأنشطة من خلال ما تستفيه من معلومات من كراسات متابعة الغراسات وتربية الحيوانات أو الوحدات الصناعية.

وتقتصر التطبيقات الإعلامية المستغلة على الأعمال المكتبية والحسابية والتصرف في الموارد البشرية، وتنتمي معالجة المعلومات المتداولة بين مصالح الغدارة المركزية والمركبات الفلاحية يدوياً مما يحدّ من سرعة التدخل وأخذ القرار في الإبان.

ومن جهة أخرى، لا يقوم الديوان بتقييم التصرف بالمركبات الفلاحية وبوحدات الإنتاج وباتخاذ التدابير لازمة في صورة نقص الإنتاج أو عدم احترام المخططات الموسمية او مخالفة التوصيات بصفة منتظمة ووفق ما تنصّ عليه عقود التصرف خاصة في ظلّ ما يتّسم به هذا التصرف من استقلالية عن الإدارة المركزية.

وبخصوص إدارة التدقيق الداخلي، فقد تبيّن عدم قيامها بالمهام الموكولة إليها واقتصر دور إدارة مراقبة التصرف على تجميع المعلومات ووضعها في جداول مقارنة عامة بين التقدّيرات والإنجازات الموسمية دون إعداد التقارير الفنية الاقتصادية الدورية خلال الأنشطة لإبراز الفوارق وتحليلها بصفة تمكّن من تفادى النقصان وفي هذا الغرض قام الديوان بدعاوة مديرى المركبات الفلاحية لتقديم تقارير دورية كل 4 أشهر للوقوف على مدى تنفيذ مختلف البرامج التي وقع الاتفاق بشأنها.

وفي مجال الإحاطة والمتابعة، تبين وجود نقص في نسق الزيارات الميدانية للمركبات من قبل إطارات الإدارات المركزية مما لا يضمن قيام هذه الإدارة بالمهام المنوطة بعهدها بصفة ناجعة خاصة في ظل القائص المسجلة في مجال التكوين.

التقرير حول التحويلات والضمانات من الدولة لفائدة المنشآت العمومية

تحويلات الدولة لفائدة ديوان الأراضي الدولية 2020- 2023 (بحساب 1000 د)				
قانون المالية 2023	إنجازات 2022	إنجازات 2021	إنجازات 2020	
-	6335	7883	7862	

ضبط قانون المالية لسنة 2022 منح ضمان الدولة لسنة 2022 لفائدة ديوان الأراضي الدولية مبلغ قيمته 7 مليون دينار قصد تمويل استثمارات في الزراعات الكبرى ممول من قبل البنك الوطني الفلاحي.

تحويلات الدولة لفائدة ديوان الأراضي الدولية 2020 (بحساب 1000 د)						
السنة	التأجير	التسخير	التدخلات	الاستثمارات	المجموع	
2020	-	-	7862	7862	-	7862
2021	-	-	7883	7883	-	7883
2022	-	-	6335	6335	-	6335
2023	لا توجد تحويلات مرصودة للديوان بقانون المالية بعنوان سنة 2023					

يعتر ديوان الأراضي الدولية من الـ 10 منشآت العمومية الأولى المصنفة حسب نتائج استغلالها السلبية.

نتائج الاستغلال السلبية لديوان الأراضي الدولية (بالمليون دينار)		
السنة	المؤشر	الترتيب
2020	32.8	31.5
10	8	2021

يعتر ديوان الأراضي الدولية من الـ 10 منشآت العمومية الأولى المصنفة حسب نتائج الصافية السلبية.

النتائج الصافية السلبية لديوان الأراضي الدولية بالمليون دينار	
السنة	2021
المؤشر	46.4
الترتيب	8

يعتبر ديوان الأراضي الدولية من الـ 10 منشآت الأولى المرتبة حسب المعدل الشهري للسيولة المودعة بالبريد التونسي خلال الفترة 2020-2022.

المعدل الشهري للسيولة المودعة بالبريد التونسي خلال الفترة 2020-2022 (بالمليون دينار)		
السنة	2021	2020
المعدل الشهري	79.7	62
النسبة من المعدل الشهري العام لجميع المنشآت التي لديها مكشوف بنكي	%6.1	%6.4
الترتيب	3	3

أهم الأحداث المميزة خلال الفترة 2020-2021

- على المستوى الوطني:
 - ✓ تأثير ظاهرة الجفاف التي شهدتها البلاد التونسية لطيلة الثمانية سنوات الأخيرة،
 - ✓ ارتفاع سعر الصرف للدولار واليورو مقابل الدينار التونسي،
 - ✓ تدهور الوضعية المالية لديوان مما حال دون تمكّنه من الاقتراض البنكي
- على المستوى العالمي:
 - ✓ تداعيات جائحة كورونا على نشاط الديوان،
 - ✓ الارتفاع المسطّح على مستوى الأسعار العالمية للأعلاف.

المبالغ المحمولة من ميزانية الدولة للمنشآت العمومية المكونة للعتبة تنازليا باعتماد سنة 2021

سنة مرجعية

اسم المنشأة	2020	النسبة المئوية التراكيمية	2021	2020
ديوان الأراضي الدولي	7.8	%99.6	15.2	8.0

المخاطر الهيكيلية:

المخاطر الهيكيلية هي مخاطر مرتبطة بتوجيهات دانمة على غرار سياسة تحديد الأسعار أو مسائل الحكومة.

المخاطر الهيكيلية باعتماد التعريف الإحصائي المعتمد على المستوى الدولي	
مؤشر (إرادات الاستغلال دون المنح) / (أعباء الاستغلال + أعباء المالية)	السنة
%68	2017
%110	2018
%82	2019
n.d	2020
n.d	2021

هذا ويفيد التقرير حول المنشآت العمومية الصادر عن وزارة المالية بمناسبة دراسة مشروع قانون المالية لسنة 2024 أن ديوان الأراضي الدولي لم يقم بتقديم المعطيات المتعلقة بمستحقاته ومديونيته تجاه الدولة.

ويعد الديوان من بين المنشآت الخاسرة (12) منشأة عمومية راجعة مباشرة للدولة من مجموع (71) منشأة قامت بتوزيع أرباح بعنوان السنة المحاسبية 2021 و(9) منشآت بعنوان سنة 2020) وقد عرف تراكماً للديون والخسائر وهو ما يمثل ضغطاً على المالية العمومية من حيث توفير التمويلات لهذه المؤسسة عن طريق الإقرارات إضافة إلى التأثير السلبي لهذه الوضعية على القطاع البنكي والصناديق الاجتماعية بسبب تراكم الديون.

وتتجرّ عن هذه الوضعيّة مساهمة الديوان في الترفيع في المخاطر الماليّة للدولة نتيجة الترفيع في سقف ضمان الدولة.

الجزء الرابع: الحلول الممكنة لتفادي الخسائر الناجمة عن استغلال الديوان للأراضي الدوليّة الفلاحيّة والرفع من مردوديتها.

إن إشكالية الهيكلية الماليّة للديوان تعود إلى سنوات عديدة مما انجر عنها تراجع لأداء الأراضي الفلاحيّة الدوليّة وأصبحت تمثّل عبئاً عن ميزانية الدولة ولم تتواصل هذه الأخيرة طيلة عقود إلى حلول جذرية تقطع مع واقع المديونية المتفاقمة وتراجع المردودية.

فيما يتعلّق بخطّة الإنقاذ:

تعدّدت جلسات العمل مع وزارة الفلاحة لوضع حدّ للإشكالياًت التي يعيشها الديوان ومنها الخطّة المقترحة سنة 2020 من الديوان والمتمثلة في اقتراح برنامج استثماري يتم تمويله بضخ ما قدره 217.712 م.د لاستعادة عجلة الإنتاج بديوان الأرضي الدوليّة وتتمثّل هيكلة التمويل المقترحة في توفير 48 م.د كتمويل ذاتي 83 م.د في شكل قروض متوسطة المدى و 47 م.د قروض طويلة المدى و 40 م.د منح استثمار.

علماً وإن هذا البرنامج يتطلّب معالجة مديونية الديون عبر: جدوله المكشوف البنكي المقدّر بـ 120 م.د على 25 سنة.

تكفل الدولة بالقرض البنكي الذي قدّمت فيه ضمان سنة 2012 بـ 35 م.د تكفل الدولة بتسوية ديون الديوان تجاه الصندوق الوطني للتقاعد والحيطة الاجتماعيّة المقدّرة بـ 80 م.د وتحمّل الدولة لمديونية الديوان تجاه خزينة الدولة في حدود 44 م.د.

ومن المنتظر أن تمكن هذه الاستثمارات من الترفيع في رقم معاملات الديوان بـ 250.65 م.د موزعة كالتالي: قطاع الزبائن 90.7 م.د – القطاع الحيواني 74.3 م.د – قطاع الزراعات الكبرى بـ 56.65 م.د – قطاع الأشجار المثمرة بـ 26 م.د – القطاع التجاري 3 م.د. وبتاريخ 03 ماي 2021 تم تقديم خطّة للنهوض بديوان الأرضي الدوليّة 2022-2027 بهدف إعادة هيكلته وتطوير أدائه والرفع من قيمة معاملاته السنوية من 126 مليون دينار إلى 249 مليون دينار بحلول سنة 2027. وفي هذا الإطار أوصى السيد وزير الفلاحة

بـ:

- ✓ وضع خطة عمل لتطوير أداء الأراضي الدولية التابعة للديوان والرفع من مردوديتها ومن مساهمتها في تحقيق الأهداف الوطنية من أمن غذائي وتصدير وتشغيل وتعصير للقطاع الفلاحي،
 - ✓ العمل على مزيد حوكمة كل المجالات الفنية والمالية والموارد البشرية بديوان الأراضي الدولية،
 - ✓ برمجة دورات تكوينية لفائدة العملة تماشياً مع الاختصاصات المطلوبة،
 - ✓ إنشاء شراكة بين القطاعين العام والخاص لمزيد حوكمة القطاع والنهوض به،
 - ✓ إعداد مخطط مديرى لرقمنة مختلف ميادين التصرف والأنشطة الذي يضم 27 منظومة معلوماتية تتوزع على 10 أنظمة فرعية، حيث سيخول هذا النظام المعلوماتي من متابعة ومراقبة التصرف الإداري والمالي والفنى التجارى والاطلاع على مختلف الأشغال والمنتجات بجميع المركبات ووحدات الإنتاج بصفة حينية من طرف الإدارات المركزية.
- وبتاریخ 08 جویلیه 2023 وفي إطار جلسة عمل لتقییم نشاطات المركبات الفلاحیة ووحدات التصرف في الأراضی المسترجعة وإیجاد الحلول الممكنة للنهوض بانتاجيتها وتحسين مردوديتها أوصى الوزیر المكلف بالفلاحة ببعث روح جديدة في تسییر هذه المركبات من خلال وضع رؤیة جديدة موحدة تعتمد على الحوكمة وعلى مقاييس عمل دولیة، داعیا القائمین على هذه المركبات إلى العمل على الضغط على التکالیف والتوفیع في المردودیة.
- وشدّ السيد الوزیر على اعتماد كل المركبات لمخطط موسمي يرتكز على تثمين البحث العلمي لبرمجة الأنشطة والمشاريع الفلاحیة والزراعیات المناسبة التي تتماشی مع طبیعة كل مركب ومع التوجهات العامة للدولة.

غير أن جميع المقترنات المقدمة سابقا لا تتعرض إلى مسألة جوهريه بالديوان وهي صعوبة مراقبة تسییر مركبات فلاحیة وأراضی مسترجعة بصفة مركزیة حيث ان مركزیة القرار بالنسبة للاستثمارات الانتدابات وإعادة استثمار موارد المركبات يجعل المتصرفین غير قادرین على اتخاذ المبادرة وتحمّل المسؤولیة. بالتالي فلن يصلح منظومة التصرف في أراضی الدولة الفلاحیة أصبح ضروریا.

ولم تعد الحلول المتاحة سابقاً كتمكين الديوان من موارد مالية من زينة الدولة أو الترفع في المنح أو التكفل ببعض الديون أو إعطاء ضمان الدولة للحصول على قروض بنكية، مجدها بل وترجعت القدرة التنافسية للمركبات الفلاحية بعد أن كانت تعدّ مستغلات نموذجية. فعلى سبيل المثال مثلت التدخلات السابقة للدولة كتطهير الوضعية المالية سنة 2004 بتحمل 135 م.د حلاً ظرفياً وبقيت المشاكل التالية أساساً من قلة الاستثمارات وحكمة التصرف تؤثر سلباً على قطاع الفلاحة ككل.

حيث لا يمكن اعتماد حلول ترقيعية تكون نتائجها أقل بكثير من تكلفتها إذ لا بدّ من عملية اصلاح شاملة ترتكز على إعادة تنظيم التصرف في الأراضي الفلاحية التي تمتلكها الدولة مما يتطلب تدخلاً تشريعياً إلى جانب إعادة الهيكلة والتطهير المالي.

فيما يتعلق بإعادة الهيكلة:

تنقسم الأراضي الفلاحية التي تمتلكها الدولة إلى أراضي يقوم الديوان باستغلالها عن طريق المركبات الفلاحية وأخرى توضع للكراء بأوجه مختلفة وتُخضع لإشراف الوزارة المكلفة بالفلاحة والوزارة المكلفة بالشؤون العقارية وفي صورة استرجاعها من الخواص يكلف الديوان باستغلالها مؤقتاً.

وقد خلقت هذه الوضعية عدم وضوح الرؤية بخصوص أولويات الإنتاج الفلاحي وتذبذباً للسياسات الفلاحية تلانت على إثره معظم منظومات الإنتاج وشهدت أزمات حادة منها الحليب، القوارص، التمور، الحبوب، الطماطم، ولم يكن بالإمكان تحديد المسؤوليات ومعالجة القصور بالنظر إلى تعدد المتدخلين من هيأكل الدولة مما شكل عائقاً أمام بلوغ الأمان الغذائي وتحقيق نسب نمو متوازنة للقطاع الفلاحي الذي أصبح متاثراً بنسبة تكاد تكون كافية بالعوامل المناخية ب رغم المجهودات المبذولة لإحداث مناطق سقوية (تحت إشراف هيأكل وزارة الفلاحة والمندوبيات الجهوية للفلاحة).

ومن أجل تحديد استراتيجية موحدة لهذا القطاع الحيوي في الاقتصاد لا بدّ من توحيد هيأكل التسيير مع الأخذ بعين الاعتبار التفاوت المناخي لمناطق الإنتاج وضرورة التسيير المباشر حيث لا يمكن لهيكل مركزي كديوان الأرضي الدولي أن يكون ملماً بالإشكاليات المتعددة للمركبات الفلاحية أو يتدخل بالسرعة والنجاعة المطلوبة لحلها كما لا يمكنه أن يوفر

الميزانية المطلوبة للصرف والاستثمار في غياب الموارد حيث كما هو مبين في الجزء المخصص للتشخيص لا يوفر الديوان حاجيات المركبات من نفقات الاستثمار ويضطر إلى توزيع المداخيل على أعباء الاستغلال وخلاص الديون المستوجبة، وقد تسببت هذه المقاربة في التصرف في الإضرار بالمركبات الفلاحية التي تحقق أرباحا ولا تتمتع باعتمادات مالية كافية لإعادة الاستثمار والحفاظ على ديمومة نشاطها.

وأمام شح الموارد المالية الخارجية سواء بالنسبة للاقتراض أو من ميزانية الدولة يجد الديوان صعوبة في توفير مستلزمات الإنتاج والاستثمار في البنية التحتية وأدوات الإنتاج وتصبح بعض المركبات الفلاحية التي كانت تدر أرباحا هامة مهددة بتوقف النشاط.

وبالتالي أصبح الاعتماد على عقود برامج في طريقة تسيير المركبات الفلاحية من قبل الديون غير ذي معنى حيث لا تتمكن المركبات الفلاحية بأدنى الصالحيات لاتخاذ القرارات المناسبة وخاصة المتعلقة ببنوعية النشاط والانتدابات، وحيث تجد بعض المركبات نفسها مضطرة لتوفير منتجات بسعر تكلفة أعلى بكثير من المستوى الوطني والتکفل بتشغيل عدد من العمالة يفوق طاقتها ليتحول ذلك إلى تقهقر في المردودية طبقا لقاعدة العلمية الثابتة في الاقتصاد.

كما تمثل الأراضي المسترجعة من الخواص لعدم الإيفاء بالالتزاماتهم المالية عبنا على الديوان الذي يكون غير قادر على التصرف فيها واستغلالها لعدم توفر الإمكانيات المادية والبشرية مما يجعلها عرضة للإهمال وتقهقر لقيمتها الأصلية نتيجة الاعتداء على ممتلكاتها من الغير (السرقة واقتلاع الأشجار واستغلالها كمراعي...) وغياب الصيانة.

كل ذلك يؤثر على الإنتاج النباتي والحيواني ويتسبب في تراجع المردودية ونقص موارد الدولة إضافة إلى استباحة التعدي على هذه المستغلات وما ينجر عنها من تصرفات غير قانونية.

وتعد هذه الوضعية بالأساس إلى غياب المتابعة والمراقبة المباشرة المستمرة مع غياب الإحاطة أثناء فترة كراء هذه الأراضي الدولية سواء في شكل شركات إحياء وتنمية فلاحية أو في شكل مقاسم فنية أو أراضي مخصصة للفلاحين الشبان والمعاضدين القدامى.

يقتضي التصرف المحكم في الأراضي الفلاحية التي هي على ملك الدولة أن يتم استغلال هذه الأراضي ضمن إطار مؤسسي موحد على مستوى كل إقليم وذلك بإحداث ديوان فلاحة بكل إقليم يتعهد باستغلال الأراضي الفلاحية الدولية التابعة ترابيا للإقليم سواء بصفة مباشرة عن طريق المركبات الفلاحية الحالية أو عن طريق الكراء.


يكون ديوان الفلاحة قادرا على تسييرها ومراقبة إنجاز مشاريعها ومسؤولها عن ضمان مردوديتها كوحدات إنتاج تعمل في محيط تنافسي مع أخصائه لسلطة إشراف الوزارة من حيث تطبيق السياسة العامة للقطاع الفلاحي دون تحمله للمديونية المئوية حاليا على ديوان الأراضي الدولية والتي يتوجب استيعابها حل الديوان وتصفية ممتلكاته ضمن برنامج خاص للتصفية وخلاص ديونه من بيوعات أراضي الدولة الفلاحية المتواجدة وسط مناطق عمرانية. ونظرًا لمساهمة الدولة في هذه الوحدات الاقتصادية باعتبار ملكيتها للأراضي ولوسائل الإنتاج بها من معدات وقطع حيواني وتدخلها على مستوى السوق كتاجر فإن الشكل القانوني المناسب لدواءين الفلاحة هي المؤسسات العمومية التي لا تكتسي صبغة إدارية والتي تعتبر منشأة عمومية على معنى الفصل 8 من القانون عدد 9 لسنة 1989 المؤرخ في غرة فيفري 1989 المتعلق بالمساهمات والمنشآت والمؤسسات العمومية.

ختاما إن وضعية ديوان الأراضي الدولية أصبحت تتطلب تدخلا على المستوى التشريعي يرافقه برنامج استثماري لإنقاذ وحدات الإنتاج والتصنيع التابعة للديوان وهي بالتالي وضعية مركبة لا يقتصر حلها على النصوص القانونية وإنما تتطلب رؤية جديدة للقطاع ولتصرف الدولة في الأراضي الفلاحية ككل لتحقيق الأمن الغذائي.

فقد تعددت الحلول وبقي وضعها حيز التنفيذ رهن عدم توفر الموارد المالية للدولة وهو ما يقتضي البحث عن إصلاحات أعمق تمكّن من تعبيء الموارد المالية.

2024/48.

واردات عدد
21 ماي 2024
مجلس نواب الشعب
مكتب الشفاعة المركزي



قائمة إمضاءات السادة النواب حول

مقترن قانون يتعلق بتنظيم التصرف في الأراضي الدولية الفلاحية

الإمضاء	الاسم ولقب	ع/ر
	حنون جريبي	1
	باديس بالحاج علي	2
	يوسف التزمه	3
	الله جاب الله	4
	يسري البواب	5
	حاتم محمود	6
	محزبر كمال	7
	رعد المستو	8
	حسين قاشر	9
	محمد بن حبيب	10
	ظافر صغيري	11
	نبيل حامد	12
	عاصم سوتان	13
	عنان بامون	14
	كمال العابد	15
	كمال العابد	16

2024/48.

واردات عدد	
21 جانفي 2024	B
مجلسي نواب الشعب	
مكتب التسيير المركزي	

2024/48.

الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب

قائمة إمضاءات السادة النواب حول

مقترن قانون يتعلق بتنظيم التصرف في الأراضي الدولية الفلاحية

الإمضاء	الإسم واللقب	ع/ر
	محمد ماجد بن حماد	17
	نizar الهمسي	18
	أنور المرزgui	19
	سامياء الكابي	20
	تّهار المودّب	21
	سحر الروبي	22
	عادل صبان	23
	ياسين بوكادي	24
	عبدالله بن حماد	25
	وليد حاجبي	26
	ديمة السقاووي	27
	حليمة زندر	28
	الطفيف بن يوسف	29
	طافقة مجیدي	30
	حيّا بن الكابي	31
	هشّين بن ساسي	32

2024/48.

2024/48


قائمة إمضاءات السادة النواب حول

مقترن قانون يتعلق بتنظيم التصرف في الأراضي الدولية الفلاحية

الإمضاء	الاسم واللقب	ع/ر
	حالم حليم مير لوكه	33
	محمد العصري	34
	عبدالله التاجري بن زيد	35
	حسين بو	36
	لطفى البحري	37
	عواطف السنينى	38
	سعفique البدفواح	39
	محمد ضغب	40
	حالح الصنادى	41
	طه العسانى زارعى	42
	رسانى بلال	43
	سرين طرلم	44
	ربيع العصى	45
	لطفى سعيداوي	46
	ابراهيم العطاس	47
	محمد سعى	48
	ياسين ماهى	49

2024/48

2024/4/8.



الجمهورية التونسية

مجلس نواب الشعب

واردات عدد

21 ماي 2024

مجلسي نواب الشعب
الشريط المركزي

قائمة إمضاءات السادة النواب حول

مقترن قانون يتعلق بتنظيم التصرف في الأراضي الدولية الفلاحية

الإمضاء	الاسم واللقب	ع/ر
	طارق الريبي	50
	عبدالرازاق كورا	51
	حاتم الهواري	52
	عاد الدين سيري	53
	سامي راشد	54
	محمد زيد جربة	55
	صالح الصاطلي	56
	عبد الحافظ الوحداني	57
	عادل البosalmi	58
	عمر العصري	59
	بوبكر حمزة	60
	محمد اليعاربي	61
	درخون الفقيهي	62
	لوسن هبروك	63
	ذروه البراك	64
	صهايم	65
	زوجن اليعاني	66

2024/4/8

واردات عدد	
21 ماي 2024	B
مجلـس نـواب الشـعب	
مكتـبـ المـهـدى الـعـرـكـى	

2024/48

الجمهورية التونسية
مجلـس نـواب الشـعب



قائمة إمضاءات السادة النواب حول

مقترن قانون يتعلق بتنظيم التصرف في الأراضي الدولية الفلاحية

الإمضاء	الإسم واللقب	ع/ر
	ضـحـى المـسـالمـى	67
	بـثـيـة الـغـاصـى	68
	أـيمـن الـعـرـوـى	69
	سـعـيدـ . مـلاـ هـنـى	70
	صـحـرـ الرـاحـى	71
	هـكـمـ اـفـيـ الـرـاحـى	72
	أـمـمـ نـفـرـى	73
	هـرـسـمـ الدـرـبـى	74
		75
		76
		77
		78
		79
		80
		81
		82
		83

2024/48

2024/48

باردو في..... ٢١ - ٥ - ٢٠٢٤

تصريح

بتبنيّ مقترح قانون

إني الممضي (ة) أسفله، لـ العنبي الزغوي،
عضو مجلس نواب الشعب،

و عملاً بأحكام الفصل 68 من أحکام دستور الجمهورية التونسية لسنة 2022 والفصل 122 من
النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب،

أصرح وأتّبّع عرض مقترن القانون حسب البيانات التالية:

عنوان مقترن القانون	مقترن القانون يتعلق بتنظيم التصرف في الأراضي الدولية الفلاحية.
عدد الفصول المضمنة بمقترن القانون	11 فصلا

وإني على تمام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشروط القانونية قصد التنظر في
إمكانية المصادقة عليه.

الإمضاء

لـ العنبي الزغوي



2024/4/8

بلدو في ٢٠٢٤/٤/٨

تصريح

بتبني مقترن قانون

إني الممضي (ة) أسفله، نجل حمادي
عضو مجلس نواب الشعب،

وعملأ بأحكام الفصل 68 من أحکام دستور الجمهورية التونسية لسنة 2022 والفصل 122
من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب،

أصرح وأني أتبني عرض مقترن القانون حسب البيانات التالية:

عنوان مقترن القانون	مقترن قانون يتعلق بتنظيم التصرف في الأراضي الدولية الفلاحية.
عدد الفصول المضمنة بمقترن القانون	11 فصلا

وإني على تمام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشروط القانونية قصد النظر في
إمكانية المصادقة عليه.

الإمضاء

2024/4/8

بلدو في... ٩٥ / ٦٦ / ٢٠٢٤

تصريح

بتبني مقترن قانون

إني الممضي (ة) أسفله، حسان جامون
عضو مجلس نواب الشعب،

و عملا بأحكام الفصل 68 من أحکام دستور الجمهورية التونسية لسنة 2022 والفصل 122
من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب،

أصرح وأني أتبني عرض مقترن القانون حسب البيانات التالية:

عنوان مقترن القانون	مقترن يتعلّق بتنظيم التصرف في الأراضي الدولية الفلاحية.
عدد الفصول المضمونة بمقترن القانون	11 فصلا

وإني على تمام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشروط القانونية قصد النظر في
إمكانية المصادقة عليه.

الإمضاء

الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب

2024 / 48 .

بلدو في 91 2024 / 05 /

تصريح

بتبني مقترن قانون

إني الممضي (ة) أسفله، حمّى بو
عضو مجلس نواب الشعب.

وعملأ بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهورية التونسية لسنة 2022 والفصل 122
من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب،

أصرح وأني أتبني عرض مقترن القانون حسب البيانات التالية:

عنوان مقترن القانون	مقترن قانون يتعلق بتنظيم التصرف في الأراضي الدولية الفلاحية.
عدد الفصول المضمنة بمقترن القانون	11 فصلا

وإني على تمام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشروط القانونية قصد النظر في
إمكانية المصادقة عليه.

الإمضاء

2024 / 48

بلدو في ٢٠٢٤ / ٥٥ / ٢١

تصريح

بتبني مقترح قانون

إنني الممضي (ة) أسفله، كمبيـ القـادـرـ فـيـنـيـ
عضو مجلس نواب الشعب،

وعملأ بأحكام الفصل 68 من أحکام دستور الجمهورية التونسية لسنة 2022 والفصل 122
من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب،

أصرح وأني أتبني عرض مقترح القانون حسب البيانات التالية:

عنوان مقترح القانون	مقترن قانون يتعلق بتنظيم التصرف في الأراضي الدولية الفلاحية.
عدد الفصول المضمنة بمقترن القانون	11 فصلا

وإني على تمام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشروط القانونية قصد النظر في
إمكانية المصادقة عليه.

الامضاء

2024/48.

بلدو في 2024/05/21

تصريح

بتبني مقترح قانون

إني الممضي (ة) أسفله، ١٢ ٥ ٢٠٢٤
عضو مجلس نواب الشعب،

وعملأ بأحكام الفصل 68 من أحکام دستور الجمهورية التونسية لسنة 2022 والفصل 122
من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب،

أصرح وأني أتبني عرض مقترن القانون حسب البيانات التالية:

عنوان مقترن القانون	مقترن القانون يتعلق بتنظيم التصرف في الأراضي الدولية الفلاحية.
عدد الفصول المضمنة بمقترن القانون	11 فصلا

وإني على تمام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشروط القانونية قصد النظر في
إمكانية المصادقة عليه.

الإمضاء

2024/48.

بلدو في ٢٠٢٤/٥/٢١

تصريح

بتبني مقترح قانون

عزاير بن العبي

إني الممضي (ة) أسفله،
عضو مجلس نواب الشعب،

و عملا بأحكام الفصل 68 من أحکام دستور الجمهورية التونسية لسنة 2022 والفصل 122
من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب،

أصرح وأني أتبني عرض مقترن القانون حسب البيانات التالية:

عنوان مقترن القانون	مقترن القانون يتعلق بتنظيم التصرف في الأراضي الدولية الفلاحية.
عدد الفصول المضمنة بمقترن القانون	11 فصلا

وإني على تمام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشروط القانونية قصد النظر في
إمكانية المصادقة عليه.

الإمضاء

2024/48

بلدو في...
٢٠٢٤/٥٥/٢١

تصريح

بتبني مقتراح قانون

البرلماني

إني الممضي (ة) أسفله، ...
عضو مجلس نواب الشعب،

وعملأ بأحكام الفصل 68 من أحکام دستور الجمهورية التونسية لسنة 2022 والفصل 122
من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب،

أصرح وأني أتبني عرض مقتراح القانون حسب البيانات التالية:

عنوان مقتراح القانون	مقتراح قانون يتعلق بتنظيم التصرف في الأراضي الدولية الفلاحية.
عدد الفصول المضمنة بمقتراح القانون	11 فصلا

وإني على تمام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشروط القانونية قصد النظر في
إمكانية المصادقة عليه.

الإمضاء

2024/48

بلدو في... ٢٠٢٤/٥/٢١

تصريح

بتبني مقتراح قانون

إني المضي (ة) أسفله، ~~متحصل بـ ٣٧٦٠٥~~ عضو مجلس نواب الشعب،

وعملأ بأحكام الفصل 68 من أحکام دستور الجمهورية التونسية لسنة 2022 والفصل 122 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب،

أصرح وأني أتبني عرض مقتراح القانون حسب البيانات التالية:

عنوان مقتراح القانون	مقترن قانون يتعلّق بتنظيم التصرف في الأراضي الدولية الفلاحية.
عدد الفصول المضمّنة بمقتراح القانون	11 فصلا

وإني على تمام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشروط القانونية قصد النظر في إمكانية المصادقة عليه.

الإمضاء

2024 / 48

بلدو في... ٢٠٢٤/٥/٩١

تصريح

بتبني مقتراح قانون

إني المضي (ة) أسفله، الوزير المركب
عضو مجلس نواب الشعب،

وعملأ بأحكام الفصل 68 من أحکام دستور الجمهورية التونسية لسنة 2022 والفصل 122
من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب،

أصوی وأني أتبني عرض مقتراح القانون حسب البيانات التالية:

عنوان مقتراح القانون	مقتراح قانون يتعلق بتنظيم التصرف في الأراضي الدولية الفلاحية.
عدد الفصول المضمنة بمقترح القانون	11 فصلا

وإني على تمام العلم بمحتواه وأطلب عرضه وفق الشروط القانونية قصد النظر في
إمكانية المصادقة عليه.

الإمضاء

2024/48.

بلدو في ٢٠٢٤/٥/٢١

تصريح

بتبني مقترن قانون

إني الممضي (ة) أسفله، محمد بن جريبيو
عضو مجلس نواب الشعب،

وعملأ بأحكام الفصل 68 من أحکام دستور الجمهورية التونسية لسنة 2022 والفصل 122
من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب،

أصرح وأني أتبني عرض مقترن القانون حسب البيانات التالية:

عنوان مقترن القانون	مقترن قانون يتعلق بتنظيم التصرف في الأراضي الدولية الفلاحية.
عدد الفصول المضمنة بمقترن القانون	11 فصلا

وإني على تمام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشروط القانونية قصد النظر في
إمكانية المصادقة عليه.

الإمضاء

2024/48

2024/05/21
بلدو في.....

تصريح

بتبني مقترح قانون

إني الممضي (ة) أسفله،
عضو مجلس نواب الشعب،

و عملا بأحكام الفصل 68 من أحکام دستور الجمهورية التونسية لسنة 2022 والفصل 122
من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب،

أصرح وأني أتبني عرض مقترن القانون حسب البيانات التالية:

عنوان مقترن القانون	مقترن قانون يتعلق بتنظيم التصرف في الأراضي الدولية الفلاحية.
عدد الفصول المضمنة بمقترن القانون	11 فصلا

وإني على تمام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشروط القانونية قصد النظر في
إمكانية المصادقة عليه.

الإمضاء

الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب

2024/4/8

2024/05/21
بلدو في

تصريح

بتبني مقترح قانون

أشرف العزوي

إني الممضي (ة) أسفله،
عضو مجلس نواب الشعب،

وعملًا بأحكام الفصل 68 من أحکام دستور الجمهورية التونسية لسنة 2022 والفصل 122
من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب،

أصرح وأني أتبني عرض مقترن القانون حسب البيانات التالية:

عنوان مقترن القانون	مقترن القانون يتعلق بتنظيم التصرف في الأراضي الدولية الفلاحية.
عدد الفصول المضمنة بمقترن القانون	11 فصلا

وإني على تمام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشروط القانونية قصد النظر في
إمكانية المصادقة عليه.

الإمضاء

أشرف العزوي

2024/4/8

بلدو في 2024/05/21

تصريح

بتبني مقرح قانون

إني الممضي (ة) أسفله،
صالح حكم مروك
عضو مجلس نواب الشعب،

و عملا بأحكام الفصل 68 من أحکام دستور الجمهورية التونسية لسنة 2022 والفصل 122
من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب،

أصرح وأني أتبني عرض مقرح القانون حسب البيانات التالية:

عنوان مقرح القانون	مقرح قانون يتعلق بتنظيم التصرف في الأراضي الدولية الفلاحية.
عدد الفصول المضمنة بمقرح القانون	11 فصلا

وإني على تمام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشروط القانونية قصد النظر في
إمكانية المصادقة عليه.

الإمضاء

2024/48.

2024/05/21
بلدو في.....

تصريح

بتبني مقترح قانون

إني الممضي (ة) أسفله، سميع أكاج عصرين
عضو مجلس نواب الشعب،

وعملأ بأحكام الفصل 68 من أحکام دستور الجمهورية التونسية لسنة 2022 والفصل 122
من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب،

أصرح وأني أتبني عرض مقترن القانون حسب البيانات التالية:

عنوان مقترن القانون	مقترن قانون يتعلق بتنظيم التصرف في الأراضي الدولية الفلاحية.
عدد الفصول المضمنة بمقترن القانون	11 فصلا

وإني على تمام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشروط القانونية قصد النظر في
إمكانية المصادقة عليه.

الإمضاء

2024/48.

بلدو في 21/05/2024

تصريح

بتبني مقترح قانون

.....
محمد ماجد را

إني الممضي (ة) أسفله،
عضو مجلس نواب الشعب،

وعملأ بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهورية التونسية لسنة 2022 والفصل 122
من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب،

أصرح وأني أتبني عرض مقترن القانون حسب البيانات التالية:

عنوان مقترن القانون	مقترن القانون يتعلق بتنظيم التصرف في الأراضي الدولية الفلاحية.
عدد الفصول المضمنة بمقترن القانون	11 فصلا

وإني على تمام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشروط القانونية قصد النظر في
إمكانية المصادقة عليه.

الإمضاء

2024/48.

بلدو في ٢٠٢٤/٥/٢١

تصريح

بتبني مقتراح قانون

إني الممضي (ة) أسفله، سامي جابي
عضو مجلس نواب الشعب،

وعملأ بأحكام الفصل 68 من أحکام دستور الجمهورية التونسية لسنة 2022 والفصل 122
من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب،

أصرح وأني أتبني عرض مقتراح القانون حسب البيانات التالية:

عنوان مقتراح القانون	مقتراح قانون يتعلق بتنظيم التصرف في الأراضي الدولية الفلاحية.
عدد الفصول المضمنة بمقتراح القانون	11 فصلا

وإني على تمام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشروط القانونية قصد النظر في
إمكانية المصادقة عليه.

الإمضاء

سامي جابي

2024/48

2024/05/21
بلدو في

تصريح

بتبني مقتراح قانون

إني المضي (ة) أسفله،
عضو مجلس نواب الشعب،


وعملأ بأحكام الفصل 68 من أحکام دستور الجمهورية التونسية لسنة 2022 والفصل 122
من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب،

أصرح وأني أتبني عرض مقتراح القانون حسب البيانات التالية:

عنوان مقتراح القانون	مقتراح قانون يتعلق بتنظيم التصرف في الأراضي الدولية الفلاحية.
عدد الفصول المضمنة بمقترن القانون	11 فصلا

وإني على تمام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشروط القانونية قصد النظر في
إمكانية المصادقة عليه.

الإمضاء



الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب

2024/48.

بلدو في ٥٥/٩١ ٢٠٢٤/٥٥/٩١

تصريح

بتبني مقتراح قانون

مكي العابد

إني المضي (ة) أسفله،
عضو مجلس نواب الشعب،

وعملأ بأحكام الفصل 58 من أحکام دستور الجمهورية التونسية لسنة 2022 والفصل 122
من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب،

أصرح وأني أتبني عرض مقتراح القانون حسب البيانات التالية:

عنوان مقتراح القانون	مقتراح قانون يتعلق بتنظيم التصرف في الأراضي الدولية الفلاحية.
عدد الفصول المضمنة بمقترن القانون	11 فصلا

وإني على تمام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشروط القانونية قصد النظر في
إمكانية المصادقة عليه.

الإمضاء

مكي العابد

2024/48

2024/05/21
بلدو في

تصريح

بتبني مقترح قانون

إني الممضي (ة) أسفله، عدو اطفف الماء
عضو مجلس نواب الشعب،

وعملأ بأحكام الفصل 68 من أحکام دستور الجمهورية التونسية لسنة 2022 والفصل 122
من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب،

أصرح وأني أتبني عرض مقترن القانون حسب البيانات التالية:

عنوان مقترن القانون	مقترن القانون يتعلق بتنظيم التصرف في الأراضي الدولية الفلاحية.
عدد الفصول المضمنة بمقترن القانون	11 فصلا

وإني على تمام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشروط القانونية قصد النظر في
إمكانية المصادقة عليه.

الإمضاء

2024/4/8

بلدو في | ٥٩١ | ٤٨٤

تصريح بتبني مقترن قانون

أني المضي ~~لله~~ أسفله،
عضو مجلس نواب الشعب،

وعملاء بأحكام الفصل 68 من أحکام دستور الجمهورية التونسية لسنة 2022 والفصل 122
من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب،

أصرح وأني أتبني عرض مقترن القانون حسب البيانات التالية:

عنوان مقترن القانون	مقترن قانون يتعلق بتنظيم التصرف في الأراضي الدولية الفلاحية.
عدد الفصول المضمنة بمقترن القانون	11 فصلا

وإني على تمام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشروط القانونية قصد النظر في
إمكانية المصادقة عليه.

الإمضاء

2024/48.

بلدو في... ٢٠٢٤/٤/٥

تصريح

بتبني مقترح قانون

إني الممضي (ة) أسفله، وليد حمّاس
عضو مجلس نواب الشعب،

وعملأ بأحكام الفصل 68 من أحکام دستور الجمهورية التونسية لسنة 2022 والفصل 122
من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب،

أصرح وأني أتبني عرض مقترن القانون حسب البيانات التالية:

عنوان مقترن القانون	مقترن القانون يتعلق بتنظيم التصرف في الأراضي الدولية الفلاحية.
عدد الفصول المضمنة بمقترن القانون	11 فصلا

وإني على تمام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشروط القانونية قصد النظر في
إمكانية المصادقة عليه.

الإمضاء

2024/48

بلدو في ٢٤ آذار ٢٠٢٤

تصريح

بتبني مقترح قانون

أهار المورد

إني الممضي (ة) أسفله،
عضو مجلس نواب الشعب،

وعملأ بأحكام الفصل 68 من أحکام دستور الجمهورية التونسية لسنة 2022 والفصل 122
من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب،

أصرح وأني أتبني عرض مقترن القانون حسب البيانات التالية:

عنوان مقترن القانون	مقترن القانون يتعلق بتنظيم التصرف في الأراضي الدولية الفلاحية.
عدد الفصول المضمنة بمقترن القانون	11 فصلا

وإني على تمام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشروط القانونية قصد النظر في
إمكانية المصادقة عليه.

الإمضاء

الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب

2024/48

بلدو في 24 2024/05/.....

تصريح

بتبني مقترن قانون

الله عن العزير

إني الممضي (ة) أسفله،
عضو مجلس نواب الشعب،

وعملأ بأحكام الفصل 68 من أحکام دستور الجمهورية التونسية لسنة 2022 والفصل 122
من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب،

أصرح وأني أتبني عرض مقترن القانون حسب البيانات التالية:

عنوان مقترن القانون	مقترن قانون يتعلق بتنظيم التصرف في الأراضي الدولية الفلاحية.
عدد الفصول المضمنة بمقترن القانون	11 فصلا

وإني على تمام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشروط القانونية قصد النظر في
إمكانية المصادقة عليه.

الإمضاء

الجمهورية التونسية

مجلس نواب الشعب

بلدو في ٢٢١٤/٠٥/٢٩

2024 / 48

تصريح

پتبّنی مقرّح قانون

إني الممضي (ة) أسفله، (المرادب) عضو مجلس نواب الشعب،

وعملأ بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهورية التونسية لسنة 2022 والفصل 122 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب.

أصرح وأني أتبني عرض مقترن القانون حسب البيانات التالية:

المقترن قانون يتعلق بتنظيم التصرف في الأراضي الدولية الفلاحية.	عنوان مقترن القانون
11 فصلًا	عدد الفصول المضمنة بمقترن القانون

وإني على تمام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشروط القانونية قصد النظر في
إمكانية المصادقة عليه.

الامضاء

الامضاء

2024/48

بلدو في..... ٢٠٢٤/٤/١٧

تصريح

بتبني مقترن قانون

إني الممضي (ة) أسفله، محرر كل^{كامل}
عضو مجلس نواب الشعب،

وعملأ بأحكام الفصل 68 من أحکام دستور الجمهورية التونسية لسنة 2022 والفصل 122
من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب،

أصرح وأني أتبني عرض مقترن القانون حسب البيانات التالية:

عنوان مقترن القانون	مقترن قانون يتعلق بتنظيم التصرف في الأراضي الدولية الفلاحية.
عدد الفصول المضمنة بمقترن القانون	11 فصلا

وإني على تمام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشروط القانونية قصد النظر في
إمكانية المصادقة عليه.

الإمضاء



الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب

2024/4/8.

بلدو في
2024/05/21

تصريح بتبني مقترن قانون

إني الممضي (ة) أسفله،
عضو مجلس نواب الشعب،

وعملأ بأحكام الفصل 68 من أحکام دستور الجمهورية التونسية لسنة 2022 والفصل 122
من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب،

أصوّح وأني أتبني عرض مقترن القانون حسب البيانات التالية:

عنوان مقترن القانون	مقترن قانون يتعلّق بتنظيم التصرف في الأراضي الدولية الفلاحية.
عدد الفصول المضمّنة بمقترن القانون	11 فصلا

وإني على تمام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشروط القانونية قصد النظر في
إمكانية المصادقة عليه.

الإمضاء

2024/4/8

بلدو في... 2024/05/21

تصريح

بتبني مقترح قانون

كَاتِبُ الْحَاكَمَ

إني الممضي (ة) أسفله، ...
عضو مجلس نواب الشعب،

وعملأ بأحكام الفصل 68 من دستور الجمهورية التونسية لسنة 2022 والفصل 122
من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب،

أصرح وأني أتبني عرض مقترن القانون حسب البيانات التالية:

عنوان مقترن القانون	مقترن القانون يتعلق بتنظيم التصرف في الأراضي الدولية الفلاحية.
عدد الفصول المضمنة بمقترن القانون	11 فصلا

وإني على تمام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشروط القانونية قصد النظر في
إمكانية المصادقة عليه.

الإمضاء

2024/48.

بلدو في...
٢٠٢٤/٥٥/٩١

تصريح

بتبني مقترح قانون

إني الممضي (ة) أسفله، علی زندر
عضو مجلس نواب الشعب،


وعملأ بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهورية التونسية لسنة 2022 والفصل 122
من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب،

أصرح وأني أتبني عرض مقترن القانون حسب البيانات التالية:

عنوان مقترن القانون	مقترن القانون يتعلق بتنظيم التصرف في الأراضي الدولية الفلاحية.
عدد الفصول المضمنة بمقترن القانون	11 فصلا

وإني على تمام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشروط القانونية قصد النظر في
إمكانية المصادقة عليه.

الإمضاء



2024/48.

بلدو في ٢١ | ٥٥ | ٢٠٢٤

تصريح

بتبني مقتراح قانون

عادل صاحب

إني الممضي (ة) أسفله،
عضو مجلس نواب الشعب،

وعملأ بأحكام الفصل 68 من أحکام دستور الجمهورية التونسية لسنة 2022 والفصل 122
من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب،

أصرح وأني أتبني عرض مقتراح القانون حسب البيانات التالية:

عنوان مقتراح القانون	مقتراح قانون يتعلق بتنظيم التصرف في الأراضي الدولية الفلاحية.
عدد الفصول المضمنة بمقترن القانون	11 فصلا

وإني على تمام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشروط القانونية قصد النظر في
إمكانية المصادقة عليه.

الإمضاء



الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب

2024/4/8

بلدو في ٢٠٢٤/٥/٢١

تصريح

بتبني مقتراح قانون

إني الممضي (ة) أسفله، تمام الدر والمس
عضو مجلس نواب الشعب،

وعملأ بأحكام الفصل 68 من أحکام دستور الجمهورية التونسية لسنة 2022 والفصل 122
من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب،

أصرح وأني أتبني عرض مقتراح القانون حسب البيانات التالية:

عنوان مقتراح القانون	مقتراح قانون يتعلق بتنظيم التصرف في الأراضي الدولية الفلاحية.
عدد الفصول المضمنة بمقترن القانون	11 فصلا

وإني على تمام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشروط القانونية قصد النظر في
إمكانية المصادقة عليه.

الإمضاء

2024/48.

2024/05/21
بلدو في

تصريح بتبني مقترن قانون

إني الممضي (ة) أسفله،
وزير الفلاحة
عضو مجلس نواب الشعب،

وعملأ بأحكام الفصل 68 من أحکام دستور الجمهورية التونسية لسنة 2022 والفصل 122
من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب،

أصرح وأني أتبني عرض مقترن القانون حسب البيانات التالية:

عنوان مقترن القانون	مقترن قانون يتعلق بتنظيم التصرف في الأراضي الدولية الفلاحية.
عدد الفصول المضمنة بمقترن القانون	11 فصلا

وإني على تمام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشروط القانونية قصد النظر في
إمكانية المصادقة عليه.

الإمضاء

2024/48.

2024/05/21
بلدو في.....

تصريح

بتبني مقترن قانون

دبيع المعنawi

إني الممضي (ة) أسفله،
عضو مجلس نواب الشعب،

وعملأ بأحكام الفصل 68 من أحکام دستور الجمهورية التونسية لسنة 2022 والفصل 122
من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب،

أصرح وأني أتبني عرض مقترن القانون حسب البيانات التالية:

عنوان مقترن القانون	مقترن قانون يتعلق بتنظيم التصرف في الأراضي الدولية الفلاحية.
عدد الفصول المضمنة بمقترن القانون	11 فصلا

وإني على تمام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشروط القانونية قصد النظر في
إمكانية المصادقة عليه.

الإمضاء



2024/48.

بلدو في ٢٠٢٤/٥/٢١

تصريح

بتبني مقترح قانون

إني المضي (ة) أسفله، الراشد بوكوك
عضو مجلس نواب الشعب،

وعملأ بأحكام الفصل 68 من أحکام دستور الجمهورية التونسية لسنة 2022 والفصل 122
من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب،

أصرح وأني أتبني عرض مقترن القانون حسب البيانات التالية:

عنوان مقترن القانون	مقترن القانون يتعلق بتنظيم التصرف في الأراضي الدولية الفلاحية.
عدد الفصول المضمنة بمقترن القانون	11 فصلا

وإني على تمام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشروط القانونية قصد النظر في
إمكانية المصادقة عليه.

الإمضاء

2024/48.

بلدو في ٢٥٢٤/٥٥/٢١

تصريح

بتبني مقترح قانون

إني الممضي (ة) أسفله، كمال الدين كمال الدين
عضو مجلس نواب الشعب،


وعملأ بأحكام الفصل 68 من أحکام دستور الجمهورية التونسية لسنة 2022 والفصل 122
من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب.

أصرح وأني أتبني عرض مقترن القانون حسب البيانات التالية:

عنوان مقترن القانون	المقترن يتعلّق بتنظيم التصرف في الأراضي الدولية الفلاحية.
عدد الفصول المضمنة بمقترن القانون	11 فصلا

وإني على تمام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشروط القانونية قصد النظر في
إمكانية المصادقة عليه.

الإمضاء



الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب

2024/4/8.

بلدو في.....
21 - 2024
05

تصريح

بتبني مقترح قانون

حصاد لستونات

إني الممضي (ة) أسفله،
عضو مجلس نواب الشعب،

وعملأ بأحكام الفصل 68 من أحکام دستور الجمهورية التونسية لسنة 2022 والفصل 122
من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب،

أصرح وأني أتبني عرض مقترح القانون حسب البيانات التالية:

عنوان مقترح القانون	مقترن قانون يتعلق بتنظيم التصرف في الأراضي الدولية الفلاحية.
عدد الفصول المضمنة بمقترن القانون	11 فصلا

وإني على تمام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشروط القانونية قصد النظر في
إمكانية المصادقة عليه.

الإمضاء

2024/48.

بلدو في ٢٠٢٤ ٢١
٥

تصريح

بتبني مقترح قانون

إني الممضي (ة) أسفله، فراس
عضو مجلس نواب الشعب،

وعملأ بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهورية التونسية لسنة 2022 والفصل 122
من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب،

أصرح وأني أتبني عرض مقترن القانون حسب البيانات التالية:

عنوان مقترن القانون	مقترن قانون يتعلق بتنظيم التصرف في الأراضي الدولية الفلاحية.
عدد الفصول المضمنة بمقترن القانون	11 فصلا

وإني على تمام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشروط القانونية قصد النظر في
إمكانية المصادقة عليه.

الامضاء

2024/48.

بلدو في الماء كـ ٢٠٢٤/٤٨

تصريح

بتبني مقتراح قانون

د. جعفر العبيدي

إني الممضي (ة) أسفله،
عضو مجلس نواب الشعب،

وعملأ بأحكام الفصل 68 من أحکام دستور الجمهورية التونسية لسنة 2022 والفصل 122
من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب،

أصرح وأني أتبني عرض مقتراح القانون حسب البيانات التالية:

عنوان مقتراح القانون	مقتراح قانون يتعلق بتنظيم التصرف في الأراضي الدولية الفلاحية.
عدد الفصول المضمنة بمقتراح القانون	11 فصلا

وإني على تمام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشروط القانونية قصد النظر في
إمكانية المصادقة عليه.

الإمضاء

جعفر العبيدي